الزينة

صبغ الشعر بالسواد

السؤال: **ما حكم الصبغة السوداء في الشعر الأبيض، والعمر لا زال صغيرًا، حيث مازلتُ شبابًا.**

الجواب: ثبت في الحديث الصحيح أن النبي -عليه الصلاة والسلام- جيء له بأبي قحافة -رضي الله عنه- وشعره كالثغامة أبيض، فقال: **«غيِّروه»** [مسلم: 2102]، فأمر بتغيير الشيب، وقال أيضًا: **«جنِّبوه السواد»** [مسلم: 2102 / وابن ماجه: 3624]، فالسواد لا يجوز مطلقًا لا للكبير ولا للصغير.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والثمانون 17/6/1433ه